قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفنى لعام ١٩٩٩

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢/٢/٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الفنى لعام ١٩٩٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢/٢/٢٠٠٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤٢١ هـ.

(الموافق ٢٠ أبريل سنة ٢٠٠٠م)

حسنى مبارك

اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة جمهورية المانيا الاتحادية
حول
التعاون الفنى لعام ١٩٩٩

إن حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

انطلاقاً من روح العلاقات الودية القائمة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ،

ورغبة فى توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية من خلال التعاون الفنى المبنى على روح المشاركة ،

وإدراكاً بأن الحفاظ على هذه العلاقات يشكل أساساً لهذا الاتفاق ،

وعزماً على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ،

وإشارة إلى محضر المفاوضات الحكومية التى عقدت فى الفترة من ٢٢ إلى ٢٣ نوفمبر ١٩٩٩

قد اتفقتا على مايلى :

(المادة الاولى)

١ - تنفيذاً لاتفاق التعاون الفنى الموقع فى ٢٧ يونية ١٩٧٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والترتيب المعدل له المؤرخ فى ٢ يناير و٢٨ يناير ١٩٩٠ تم الاتفاق على دعم المشروعات التالية :

(١) إدخال نظام تعاونى مزدوج فى التعليم الفنى والتدريب المهنى مع وزارة التربية والتعليم (مبادرة مبارك - كول) .

(٢) التدريب المهنى المزدوج بمدينة العاشر من رمضان (مبادرة مبارك - كول) .

(٣) خدمات استشارية صحية بكفر الشيخ .

(٤) التحسين الحضرى بالمشاركة الأهلية ببولاق الدكرور

(٥) التحسين الحضرى بالمشاركة الأهلية بمنشأة ناصر .

(٦) برنامج إدارة التحسين الحضرى بالمشاركة الأهلية .

(٧) إدخال نظام تعاونى (مزدوج) للتعليم الفنى والتدريب المهنى فى مجال صناعة التشييد/ مبادرة مبارك - كول .

(٨) برنامج قطاع التقاوى .

وذلك فى حالة ما إذا ثبت جدوى تنميتها بعد دراستها .

٢ - تتيح حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها مساهمات يصل إجماليها إلى ٢٢٠٠٠٠٠٠ (اثنين وعشرين مليون) مارك ألمانى فى صورة عاملين ومدخلات للمشروعات المشار إليها فى الفقرة (١) أعلاه ، وتكلف وكالة التعاون الفنى الألمانية GTZ (فى ايشبورن) بتنفيذ هذه المساهمات .

٣ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المؤسسات المكلفة من قبلها بتنفيذ المشروعات المشار إليها فى الفقرة (١) أعلاه سوف تفى بمساهماتها اللازمة .

٤ - يمكن استبدال المشروعات المشار إليها فى الفقرة (١) أعلاه بمشروعات أخرى فى حالة موافقة حكومتى جمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية مصر العربية على ذلك .

٥ - تسقط الارتباطات المتعلقة بالتعاون الفنى دون إخلال إلا إذا تم إبرام العقود التنفيذية الخاصة بكل مشروع مشار إليه فى المادة الثانية خلال ثمانى سنوات بعد إتمام الارتباطات . ويكون آخر ميعاد بالنسبة إلى الارتباطات المبرمة عام ١٩٩٩ هو ٣١ ديسمبر ٢٠٠٧

(المادة الثانية)

يتم تحديد تفاصيل المشروعات المشار إليها فى المادة (١) من هذا الاتفاق وكذلك مساهمات والتزامات الطرفين المتعاقدين فى العقود التنفيذية لكل مشروع التى يتم إبرامها بين وكالة التعاون الفنى الألمانية GTZ والمؤسسات المصرية المكلفة من جانب حكومة جمهورية مصر العربية بتنفيذ المشروعات . وتخضع العقود التنفيذية للمشروعات للقوانين واللوائح السائدة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية .

(المادة الثالثة)

تعفى حكومة جمهورية مصر العربية المواد والسيارات والبضائع والمعدات وكذلك قطع الغيار التى يتم توريدها للمشروعات المذكورة فى المادة (١) أعلاه بواسطة وكالة التعاون الفنى الألمانية GTZ نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها ، من التراخيص والرسوم الجمركية ورسوم الموانىء ورسوم الاستيراد والتصدير وأية أعباء عامة أخرى (متضمنة رسوم التخزين) مع ضمان أن يتم الإفراج الجمركى عن هذه البنود بدون تأخير .

٢ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية وكالة التعاون الفنى الألمانية GTZ من كافة الضرائب والأعباء العامة أو رسوم التخزين التى تفرض فى جمهورية مصر العربية والمرتبطة بإبرام وتنفيذ العقود التنفيذية للمشروعات المشار إليها فى المادة (٢) من هذا الاتفاق .

(المادة الرابعة)

يتم استبدال مشروع التدريب المهنى المزدوج للممرضات (مبادرة مبارك/ كول) المشار إليه فى اتفاق التعاون الفنى الموقع فى ١٤ مارس ١٩٩٩ - والمخصص له مبلغ مجموعه ٣٠٠٠٠٠٠ (ثلاثة ملايين) مارك ألمانى فى صورة عاملين ومعدلات - بمشروع إدخال نظام تعاونى (مزدوج) للتعليم الفنى والتدريب المهنى فى مصر ، على أن تظهر الدراسة جدوى دعم هذا المشروع . وفى جميع الأحوال الأخرى فإن شروط الاتفاق الموقع فى ١٤ مارس ١٩٩٩ ستطبق على المشروع الأخير .

(المادة الخامسة)

فى جميع الأحوال الأخرى تطبق نصوص الاتفاق المبرم فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ المشار إليه فى المادة (١) من هذا الاتفاق والترتيب المعدل له المؤرخ فى ٢ يناير/ ٢٨ يناير ١٩٩٠ على هذا الاتفاق .

(المادة السادسة)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ قيام حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأن الإجراءات القانونية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت من جانب جمهورية مصر العربية . ويكون تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لهذا الإخطار .

حرر فى القاهرة بتاريخ ٢ فبراير ٢٠٠٠ من أصلين باللغات العربية والألمانية والإنجليزية وتكون لجميع النصوص الثلاثة نفس الحجية . وفى حالة الاختلاف فى تفسير النصين العربى والألمانى يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية مصر العربية	جمهورية ألمانيا الاتحادية
(التوقيع)	(التوقيع)